

[2082- 293] هل صحيح أن المرأة القارئة يجوز أن تؤم الرجال الأميين وتكون خلفهم في الصف؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله وذكر كذلك صاحب شرح كشف المخدرات نقلاً عن المنتهى أنه يستثنى من منع إمامة المرأة للرجل حالة واحدة وهي إذا كانت المرأة قارئة والرجال أميين فتصح إمامتها بهم في صلاة التراويح فقط - [00:00:00](#)

وتقف المرأة الإمامة خلف الرجال فهل هذا الاستثناء صحيح؟ ما شاء الله تقف خلف الرجال وتصلبهم هذا انتكاس لا ما يصلون على حسب حالهم ولا تصلبهم المرأة. نعم. يقولون بعد يعني من النكت أنه تصلي خلفهم ولا بغت تركع - [00:00:21](#)

ارتحلتهم حصة نعم - [00:00:41](#)